

سادسا: لجنة الوحدة المحلية لمجلس مدينة نخل

١- السيد المهندس / محمد احمد حسين

٢- السيد المهندس / محمد حمدي أيوب

٣- السيد المهندس / عودة محمد عودة

ممثلا للجنة الإدارية

مادة ثانية:- مهام اللجان:

- ١ - معاينة وفحص المباني والمنشآت وتقرير ما يلزم اتخاذه والأموال سواء بالصيانة أو الترميم لجعله صالحة للغرض المخصصة من أجله أو بالهدم الجزئي أو الكلي وذلك للطلبات التي تحال إليها من الجهة الإدارية المختصة أو ما يقدم إليها من اتحاد الشاغلين أو أية شكاوي عن حالة المبني. تتولى اللجنة استيفاء البيانات التالية.
 - أ- عنوان المبني والغرض المستعمل فيه ونوعية نظام الإنشاء وعدد الأدوار والظروف المحيطة بموقع المبني (المباني المجاورة - طرق - ممرات مانية ...)
 - ب- اسم مالك المبني وأسماء اتحاد الشاغلين وعددهم.
 - ج - تاريخ إنشاء المبني أن أمكن
 - د - تاريخ إنشاء المبني إن أمكن.
 - هـ - صورة من الرسومات الإنشائية والمعمارية وتقارير الحساب وتقارير الجودة والمواد المستعملة في التنفيذ إن وجدت.
 - و- أي بيانات أخرى متوفرة عن القار لدي الجهة الإدارية المختصة
- ٢- تعد اللجنة تقريرها بناءا علي معاينة العقار علي النموذج رقم (٤) ويحدد فيه وصف الأجزاء المعينة بالمبني وما تقرره اللجنة مع تحديد المدة الزمنية اللازمة لتنفيذ تلك الأعمال وبيان ما إذا كانت تستوجب إخلاء المبني كليا أو جزئيا ومدة الإخلاء.
- ٣- تقدم اللجنة تقريرها إلي الجهة الإدارية المختصة لإصدار قرارها متضمنا الأعمال المطلوبة والمدة اللازمة لتنفيذها.
- ٤- في حالتي الهدم الكلي أو الجزئي يعتمد قرار اللجنة من السيد المحافظ أو من ينوبه خلال أسبوع علي الأكثر من تاريخ استلام تقارير اللجنة.

ماده ثالثة :- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه ويعمل به من تاريخ

صدوره .

صدر بتاريخ ٢٠١١/٩/١٣ م

٢٠١١
٩
١٢
لواء السيد محمد النواها مبروك
محافظ شمال سيناء

قرار رقم ٦٤٩ لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته
- و على القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته التنفيذية وتعديلاته
- وعلى مذكرة السيد المهندس / عبد الجواد توفيق سالم منسق عام مهرجان الزيتون
- وعلى ما عرضه السيد وكيل أول الوزارة السكرتير العام
- وعلى موافقتنا

ق ر ر

مادة أولى :

١. يكلف السيد المهندس / عبد الجواد توفيق سالم بمهام المنسق العام للمهرجان السنوي الأول للزيتون بشمال سيناء .
٢. بناء على هذا التكليف يقوم منسق عام المهرجان بكافة المهام الإدارية والتنظيمية الخاصة بمرحلتى الإعداد وإقامة المهرجان وفعالياته بالتنسيق المتكامل والاتصال مع كافة الجهات المعنية داخل وخارج المحافظة .
٣. كما يقوم بإجراء المتابعة المستمرة وعقد الاجتماعات مع السادة رؤساء اللجان المشكلة بموجب هذا القرار وكافة الجهات المعنية ، وتنسيق أدوارها بما من شأنه إنجاح المهرجان وخروجه بالصورة اللائقة بمحافظة شمال سيناء .
٤. يكلف سيادته بمهام تنظيم وإدارة المؤتمر العام الخاص بالمهرجان .
٥. كما يكون مسؤولا عن وضع وتنفيذ البرنامج الزمني للإعداد للمهرجان خلال الفترة التحضيرية، وتنظيم فعالياته .

مادة ثانية :

يتم تشكيل مجموعة اللجان الوارد بيانها بعد والتي تقوم بتنفيذ الأدوار المحددة لها خلال فترتي الإعداد وتنظيم المهرجان السنوي الأول للزيتون بشمال سيناء، بالتنسيق المتكامل مع منسق عام المهرجان وهي :-

١. لجنة الإعلام والدعاية والترويج للمهرجان

١/١ : وتكون برئاسة السيد / مدير عام العلاقات العامة بالديوان العام وعضوية ممثلين عن الجهات التالية : الإذاعة المحلية - مركز النيل للإعلام - من يراه رئيس اللجنة لإنجاح مهامها .

١/٢ : تكون مهمة اللجنة : تنظيم حملة إعلامية مكثفة على مدى الفترة التحضيرية للإعداد للمهرجان وخلال تنظيم فعالياته من خلال الاتصال والتنسيق مع وسائل الإعلام المختلفة لإجراء التحقيقات واللقاءات بهدف لدعاية والترويج للمهرجان وذلك بالتنسيق مع منسق عام المهرجان .

٢ . لجنة فعاليات المسابقات الزراعية

٢/١ : وتكون برئاسة السيد وكيل الوزارة / مدير مديرية الزراعة بالمحافظة وعضوية من يراه لإنجاح مهامها من داخل مديرية الزراعة أو المديرية الأخرى .

٢/٢ : تكون مهمة اللجنة :

١/٢/٢ إجراء المسابقات الزراعية التي تتضمنها فعاليات المهرجان وتشمل :

- مسابقة أفضل مزرعة زيتون على مستوى كل مركز من مراكز المحافظة (ستة جوائز)
- مسابقة أجود محصول من أصناف زيتون التخليل على مستوى المحافظة (جائزة واحدة)
- مسابقة أجود إنتاج من زيت الزيتون على مستوى الوحدات الصناعية العاملة في مجال استخلاص وتعبئة زيت الزيتون (جائزة واحدة)

٢/٢/٢ : تقوم اللجنة بوضع الشروط الخاصة بكل مسابقة، والإعلان عنها على مستوى المحافظة، بالتنسيق بين الإدارات الزراعية والجمعيات الزراعية والإذاعة المحلية .

٣/٢/٢ : تقوم اللجنة باستقبال وتسجيل المتسابقين واستلام العينات وإجراء ما يلزم من معائنات

٤/٢/٢ : تقوم اللجنة بإخطار منسق عام المهرجان بأسماء وبيانات الفائزين لاتخاذ اللازم .

٣ . لجنة الفعاليات الاقتصادية والمعارض

١/٣ : وتشكل برئاسة السيد / مدير عام مديرية التموين والتجارة الداخلية، وعضوية من يراه من العاملين بالمديرية أو المديرية الأخرى .

٢/٣ : تكون مهمة اللجنة على النحو التالي :

١ . التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في تنظيم وإقامة المعارض بغرض إقامة معرض منتجات ومستلزمات صناعة الزيتون ضمن فعاليات المهرجان السنوي الأول للزيتون بإستاد العريش الرياضي ، وذلك وفقا للقوانين والتعليمات المالية المنظمة لعملية التعاقد، وبالتنسيق مع الإدارة العامة للشؤون المالية بالديوان العام، والسيد منسق عام المهرجان .

٢ . يتم وضع الشروط الفنية الخاصة بمواصفات المعرض بالتنسيق مع السيد منسق عام المهرجان .

٣. تقوم اللجنة بعملية الإشراف التام على تنظيم المعرض وأنشطته وتوفير الخدمات الأساسية لرواده، بالتنسيق مع مديرية الشباب والرياضة وإدارة الاستاد .

٤ - لجنة الفعاليات الثقافية

١/٤ : وتشكل برئاسة السيد / مدير عام مديرية الثقافة، وعضوية من يراه من العاملين بالمديرية أو المديرية الأخرى .

٢/٤ : تكون مهمة اللجنة على النحو التالي :

١. اتخاذ كافة ما يلزم نحو تصميم وتقديم عرض فلكلوري غنائي راقص معبر لموضوع وفعاليات المهرجان، خلال حفلي الافتتاح والختام .
٢. اتخاذ ما يلزم لتقديم العروض الفلكلورية والثقافية وفقا لبرنامج المهرجان .
٣. التنسيق مع فرق الفنون الشعبية للمحافظات المشاركة في المهرجان فيما يتعلق بتقديم عروضها وتوقيتاتها .
٤. إجراء التنسيق مع كافة الجهات ذات العلاقة والسيد منسق عام المهرجان بما من شأنه إنجاح مهمة اللجنة .

٥ - لجنة العروض الشبابية

١/٣ : وتشكل برئاسة السيد / مدير مديرية التربية والتعليم، وعضوية من يراه من العاملين بالمديرية أو المديرية الأخرى .

٢/٣ : تكون مهمة اللجنة على النحو التالي :

١. اتخاذ كافة ما يلزم نحو تصميم وتقديم عرض من التشكيلات الطلابية من طلبة المدارس لموكب الحصاد يعرض خلال حفل الافتتاح باستاد العريش، وإجراء التدريبات اللازمة
٢. تنفيذ مسابقة ملكة جمال الزيتون وتحديد شروطها والإعلان عنها بالتنسيق مع المنسق العام
٣. تدبير كافة ما يلزم للعرض من الزي والمستلزمات .
٤. إجراء التنسيق المتكامل مع السيد منسق عام المهرجان في كافة ما يتعلق بتجارب العرض وترتيبات إقامته .

مادة ثالثة : تكليفات خاصة بالجهات المعنية

١ : مديرية الشباب والرياضة :

١. تنسيق ترتيبات إقامة كافة الفعاليات باستاد العريش الرياضي .

٢. إجراء التنسيق اللازم لتنفيذ عرض موكب سيارات الزهور من المحافظات والشركات

٢ : إدارة الشؤون المالية بديوان عام المحافظة

اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة ماليا ومخزنيا لتدبير مستلزمات المهرجان وذلك بالتنسيق مع السيد / منسق عام المهرجان .

٣ : إدارة السياحة بالديوان العام

التنسيق مع المنشآت السياحية والفندقية لإجراء الدعاية والترويج السياحي لفعاليات المهرجان .

٤ : مجلس مدينة العريش

اتخاذ اللازم نحو وضع أعلام ولافتات المهرجان بالمداخل والطرق الرئيسية داخل مدينة العريش .

٥ : مديرية التضامن الاجتماعي

تحديد الجمعيات الأهلية الفاعلة للمشاركة في المؤتمر العام والندوات وإخطار منسق عام المهرجان بها .

٦ : القرية الشبابية الدولية

• إجراء الترتيبات اللازمة لإقامة المؤتمر العام وحفل ختام المهرجان بالقاعة الرئيسية للقرية بالتنسيق مع السيد / منسق عام المهرجان .

• تدبير وتنظيم والإشراف على إقامة وإعاشة الوفود والأفراد المشاركين في فعاليات المهرجان بالقرية .

٧ : الأمن العام بمديرية أمن شمال سيناء

١. اتخاذ كافة الإجراءات التي من شأنها تأمين مواقع وفعاليات المهرجان وطوال فترة إقامته .

٢. اتخاذ اللازم مروريا لتحرك مواكب فعاليات المهرجان داخل مدينة العريش بالتنسيق مع السيد م / منسق عام المهرجان

٣. توفير إمكانات الحماية المدنية في مواقع فعاليات المهرجان وطوال فترة إقامته

٨ : مركز النيل للإعلام

التنسيق مع السيد / منسق عام المهرجان لتنظيم ثلاث ندوات متخصصة في صناعة الزيتون وذلك بمقر مركز النيل للإعلام بالعريش .

تنظيم وتنفيذ الإجراءات الإذاعية مع المغنيين بالمهرجان بهدف التوعية بأهداف المهرجان والدعوة للمشاركة في فعاليات والدعاية والترويج لها .

مادة رابعة : توقيتات تنفيذ المهرجان

تبدأ فعاليات المهرجان في الثاني والعشرين من أكتوبر عام ٢٠١١ ما لم يحدث ما يستدعي إجراء تعديل على هذا الموعد .

مادة خامسة :

١. تشكل أمانة فنية للمهرجان من العاملين بالديوان العام من كل من :

- السيدة / سونيا سعيد عامر مكتب المستشار القانوني
- الأنسة / لليان عادل جاب الله مكتب المستشار القانوني
- بالإضافة لإثنين من العاملين بوحدة الخريطة المعلوماتية يتم تحديدهما بالتنسيق بين السيدة / مدير الخريطة والسيد م / منسق عام المهرجان

٢. تقوم الأمانة الفنية تحت إشراف السيد منسق عام المهرجان بتنفيذ كافة الأعمال المكتبية ذات العلاقة بأعمال المهرجان .

مادة سادسة : عام

١. على كافة الجهات المعنية واللجان المشكلة بموجب هذا القرار التقيد التام بجدول المهام الخاص بالمرحلة التحضيرية للمهرجان وبرنامج الزماني، وإجراء التنسيق التام مع السيد منسق عام المهرجان لتسيير الإجراءات وتذليل الصعاب
٢. على كافة الجهات المعنية واللجان البدء فوراً في اتخاذ كافة الإجراءات التي من شأنها تنفيذ مهامها وإعداد تقارير نجاح إسبوعية عن تقدم سير العمل تسلم لمنسق عام المهرجان لمراجعتها والعرض علينا بمضمونها .

مادة سادسة : على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار فور صدوره

صدر في ٢٠١١ / ٩ / ١٨

(١٤١٤ هـ)
لواء أ ح / السيد عبد الوهاب بروت

محافظ شمال سيناء

قرار رقم (٦٥٥) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء :

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ الصادر بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار المحافظة رقم ٨٥٥ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بشأن اعانات طلبة المدارس والجامعات والمعاهد .

ق ر ر

مادة اولى : بند الطلبة المتفوقين

- يصرف للطلاب المتفوق المغترب خارج المحافظة مبلغ ٢٥٠ جنيا اعانة شهرية لكل طالب ملتحق بالكليات الحكومية ومن الدارسين خارج المحافظة على ان يكون من العشرة الاوائل حسب ما تم اعلانه اثناء حفلة التكريم بالمحافظة .
- لا تصرف الاعانة الشهرية لطلبة الكليات والمعاهد العليا والمتوسطة الا للطلاب الناجح والمنقول بدون مواد و الباقي للإعادة .

مادة ثانية : بند اعانات المدارس

- تصرف اعانة لإدارات الحسنة ونخل والعريش وبنر العبد والشيخ زويد ورفح بواقع (٥٠٠٠ جنية) فقط خمسة الاف جنيها بواقع ٥٠ جنية لكل طالب مرة واحدة مع تقديم الاوراق المطلوبة لعدد ١٠٠ طالب لكل ادارة .
- تصرف اعانة للمدارس الفنية بجميع تخصصاتها التجارية والصناعية نظام ٣ و ٥ سنوات , والدبلوم الزراعي , ودبلوم السياحة والفنادق بواقع ٥٠ جنيها للطالب لمرة واحدة بكشف من المدارس مع الابحاث الاجتماعية .

مادة ثالثة : بند الاعانات الملحة :

- يفوض السيد / وكيل اول الوزارة السكرتير العام والسيد السكرتير العام المساعد في التصديق على الاعانات المرفوعة بمذكرات من ادارة شئون الطلاب (اعانات ملحة لطلاب الأسر) الايتام والارامل والمطلقات وذوي الاحتياجات الخاصة والامراض المزمنة واسر المسجونين) من كافة المراحل التعليمية والجامعات مع تقديم بحث حالة من التضامن الاجتماعي على ان تكون قيمة الاعانة بحد اقصى مبلغ ٣٠٠ جنيها للأسرة .

مادة رابعة : بند شهادات التقدير

- يمنح الطالب الحاصل على تقدير امتياز مبلغ ٢٠٠ جنيها لمرة واحدة للسنوات النهائية فقط لطلاب الكليات والمعاهد العليا والمتوسطة الحكومية .
- يمنح الطالب الحاصل على تقدير جيد جدا ١٠٠ جنيها لمرة واحدة للسنوات النهائية بالكليات والمعاهد العليا والمتوسطة الحكومية .
- تمنح شهادة تقدير لكل طالب حاصل على التقديرات عالية .
- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه .

صدر بتاريخ ١٨ / ٩ / ٢٠١١

٤٠١
٩١٤)
السيد عبد الوهاب ميركات

محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء

الديوان العام

إدارة الشئون القانونية

قرار تخصيص رقم (٦٦٧) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى مذكرة مجلس مدينة العريش بشأن طلب اصدار قرار تخصيص لمسجد الخلفاء الراشدين والمرفق بها كروكي يوضح الموقع والمساحة .
- وعلى موافقتنا

قرر

مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بالحدود التالية :-

الحد البحرى بطول ٤٩ م وتطل على ممر

الحد القبلى بطول ٤٩ م وتطل على شارع السينما الصيفى

الحد الشرقى بطول ٣٠ م وتطل على ممر

الحد الغربى بطول ٢٩ م وتطل على باقى مرفق المياه المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لاقامة مسجد الخلفاء الراشدين بمركز العريش .

مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بإنهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات إرشادية لتحديد أبعاد الأرض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار


مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا

مادة رابعة :- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد إحضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة : يتم عرض الموضوع على المجلس الشعبى المحلى للمحافظة فى أول جلسته لاعتقاده .

مادة سادسة :- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ١٩ / ٩ / ٢٠١١


السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء



قرار رقم (٦٦٨) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء

بعد الإطلاع على :-

- القانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- القانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٨ بشأن ضمانات وحوافز الاستثمار .
- القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء
- القرار رقم ٣٧٥ لسنة ٢٠٠٨
- ما أرتأيناه من أجل تنشيط الاستثمار والتنمية العمرانية بالمحافظة .

ق

مادة أولي :- تشكل لجنة على النحو التالي :-

رئيسا	١. السيد وكيل اول الوزارة _ السكرتير العام
عضوا	٢. السيد المستشار / المستشار القانوني للمحافظة
عضوا	٣. السيد المهندس / مدير عام مركز المعلومات
عضوا	٤. السيد الأستاذ / مدير عام إدارة السياحة
عضوا	٥. السيد المهندس / مدير عام التخطيط العمراني
عضوا	٦. السيد الأستاذ / مدير عام إدارة الشؤون القانونية
عضوا	٧. السيد المهندس / مدير عام إدارة أملاك الدولة
عضوا	٨. السيد المحاسب / مدير عام مكتب الاستثمار
مقرر اللجنة	٩. السيد المحاسب / اشرف عليوة - مكتب الاستثمار

مادة ثانية :- مهام اللجنة :-

١. فحص كافة طلبات المستثمرين التي تقدم لمكتب الاستثمار بالمحافظة في جميع القطاعات صناعية - سياحية - زراعية - خدمية) ودراستها واتخاذ ما يلزم بشأنها على وجه السرعة .
٢. اقتراح المشروعات الاستثمارية المستقبلية التي تخدم المحافظة بكافة المدن والمراكز ودعوة المستثمرين لدراسة هذه المشروعات والعمل على تنفيذها .
٣. متابعة العرض على السيد الوزير / المحافظ للتوجيه بما يلزم .

مادة ثالثة :- للجنة ان تستعين بمن تراه مناسباً لإنجاز مهامها .

مادة رابعة :- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ : ٢٠١١ / ٩ / ٢٥

(٢٠١١)
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (٦٩٥) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء :-

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته الجزائية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- موافقتنا بتاريخ : ٢٥/٩/٢٠١١ .

قـرـر

مادة أولى :

- يكلف السيد / عاطف عبيد مطر شعبان مدير عام الإدارة الزراعية بالقيام بأعمال وكيل أول وزارة - مدير مديرية الزراعة لحين عودته .

مادة ثانية :

- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .
- * صدر بتاريخ : ٢٥/٩/٢٠١١

٢٠١١
(٩ ٥٥)

لواء / السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء